

ما الواجب على رجل سمع نداء الفجر الثاني وهو يجامع زوجته؟

للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هذا يسأل يقول اذا كان الرجل يجامع زوجته فسمع دعاء نداء الفجر سمع نداء الفجر الثاني هذا المشكل سمع نداء الفجر الثاني ولكن لم يستطع القيام فاتم قبـل - [00:00:00](#)

ان يتم المؤذن هذا لا يجوز ان الانسان يؤخر الجماع الى ان يطلع الفجر ما يجوز هذا ينهى يجب انه ينهى العملية وينهى الاكل والشرب قبل طلوع الفجر الثاني اما اذا اخره - [00:00:27](#)

وطلع الفجر وهو في الجماع اثناء الجماع فهذا فات عليه صوم هذا اليوم فاتى عليه صوم هذا اليوم لانه لم يصممه كله وجامع في اوله فيكون عليه القضاء وعليه الكفارة - [00:00:50](#)

وهي عتق رقبة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع فاطعام ستين مسكينا فعليه انه ما يفرط هذا التفريط ويتأخر اذا اراد زوجته يقدم يناظر الوقت يناظر الناس معهم ساعات الان ومعهم امور واظحة - [00:01:09](#) علىه انه اذا شاف ان الوقت متاخر يمتنع وان شاف ان الوقت متقدم فيه باقي فلا مانع - [00:01:37](#)